

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[369] عن أبي أيوب، وبإسناده، عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، ورواه الصدوق في الفقيه بإسناده، عن محمد بن مسلم مثله. (3118) 2 - وعن حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن غير واحد، عن إبان، عن زيد الشحام قال: قلت لأبي عبد الله (ع): أخرج من المسجد وفي ثوبي حصة؟ قال: فردّها أو اطرحها في مسجد. ورواه الشيخ بإسناده، عن محمد بن يعقوب، ورواه الصدوق بإسناده، عن زيد الشحام. باب 94 - أن لكل إمام عهداً في عنق أوليائه وأن عليهم أن يزوروه (3119) 1 - محمد بن علي بن الحسين في الفقيه بإسناده، عن الحسن بن علي _____ 2 - الكافي، 4 / 229، كتاب الحج، باب كراهة أن يؤخذ من تراب البيت وحصاه، الحديث 4. التهذيب، 5 / 449، المصدر السابق، الحديث 214. الفقيه، 2 / 253، المصدر السابق، الحديث 2337. الوسائل، 13 / 220، كتاب الحج، الباب 12، من أبواب مقدمات الطواف، الحديث 5 (17600). ليس في الحجرية: عن ابن سماعة. الباب 94 فيه حديث واحد 1 - الفقيه، 2 / 577، كتاب الحج، باب ثواب زيارة النبي (ص) والأئمة (ع)، الحديث 3160. علل الشرائع، 2 / 459، الباب 221، الحديث 3. عيون أخبار الرضا (ع)، 2 / 261، الباب 66، الحديث 24. المقنعة، 73، كتاب الأنساب والزيارات، باب فضل زيارة علي بن الحسين (ع) ومحمد بن علي (ع) و جعفر بن محمد (ع). الكافي، 4 / 567، كتاب الحج، بلا عنوان: الحديث 2. _____